

## المجلس (591) | شرح صحيح البخاري | فضيلة الشيخ عبد

## المحسن العباد البدر | #الشيخ\_عبدالمحسن\_العباد

عبدالمحسن البدر

قال الامام البخاري رحمه الله باب الاثنان من وغيرها للمسجد وللحاج اذا خرج الى منى عطاء عن المجاور يلبي بالحج. قال وقال ابن

عمر رضي الله عنهما يلبي يوم التروية اذا - [00:00:02](#)

من الظهر وانطوى على راحلته. وقال عبدالمك من عطاء عن جابر رضي الله عنه قال قدمنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فاهلنا

حتى يوم التروية. وجعلنا مكة بظهر لبينا بالحديد. وقال - [00:00:22](#)

ابو الزبير عن جابر اهلنا من وقال عبيد بن جرير عبيد بن جريح لابن عمر رضي الله عنهما ارأيتك اذا قلت لمن اهل النار اذا رأوا البلاد.

ولم تنزل ان انت حتى يوم التروية. فقال لم ار النبي - [00:00:42](#)

صلى الله عليه وسلم يذل حتى تنبعت به راحلته الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وعلى اله واصحابه اجمعين وغيرها اراد

الخروج الى منى فيما يتعلق بالاحرام بالحج الاول ما يتعلق البدء بالحج - [00:01:02](#)

وذلك ان جاء الى مكة وهو انه يتحلل ثم خرج الى منى. الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر. في اليوم الثامن ليلة البخاري

رحمه الله المعلقة التي وطرها على الحق بحق المتمتعين - [00:01:52](#)

في مكة انه يقيم في يوم كامل وانه يكون في مكسب او غيرها وعطف عليها غيرها لان النبي عليه والسلام واصحابه الذين جاؤوا

معه من المدينة فنزلوا ونزلوا بالاربعة فلما جاء اليوم الثاني احرم الذين كانوا قد اهلوا من هرتهم - [00:02:47](#)

ان رسول الله عليه الصلاة والسلام فكان باق على احرامه من المدينة لانه كان قارئ ولم يتحلل اولا كان نادرا وهو عليه حرام

واصحابه الذين ليس معهم والذين كانوا متمتعين او قارئين هؤلاء اهلوا - [00:03:27](#)

في امره وتوجيهه عليه الصلاة والسلام كنا منهم احرموا في اليوم الثاني وخرج وخرجوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا

للمكي والحاج الذي جاء من خارج مكة الذين جاءوا حجاجا مترتعين بالحج وعمرة - [00:03:57](#)

الى الحج كاهل نعمتهم وبقي ينتظرون الحق. ان هؤلاء احرموا في اليوم الثامن ثم خرج الجنين هل بمكانه على احرامه من المدينة؟

وهم الطالبون الذين معهم هدي والمتمتعون الذين اهلوا من عبادتهم بعد طوافهم وسعيهم والخالدون والمفردون الذين عوروا من -

[00:04:27](#)

في القرآن والافراد الى التمتع بامر رسول الله صلى الله عليه وسلم وافساده وقوله يبين ان المكان الذي نزل فيه الرسول فاحرم منه

من كان معه من المحليين ليس هذا مكان خاصا بالاحرام هل هذا مكان نزولهم فاحرموا من منازلهم اما - [00:04:57](#)

اهل مكة الذين هم في بيوتهم فهم يحرمون من منازلهم. يحرمون من منازلهم ولا يقوموا اذا ابقى ويحرمون منه وانما الاحرام يكون

من المنازل كل مسلم من منزله والنحي من منزله والرسول صلى الله عليه وسلم - [00:05:27](#)

معه الذين كانوا على احرامهم والذين احرموا بالحج في ذلك اليوم الذي هو يمثل سبحان وكيل عطاء عن المجاور يلبي بالحج قال

وقال ابن عمر رضي الله عنهما يلبي يوما - [00:05:47](#)

التروية اذا صلى الظهر واستوى على راحلة. يعني المقيم بمكة هذه وكذلك اهلها الذين هم يقيمون بها اخبر الناس انه كان اذا صلى

الظهر بعثت رحمته رب واتجه الى منى فهذا فيه بيان عن الذين - [00:06:17](#)

والله عليه الصلاة والسلام انه صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر في منى اذ ذهب هو اصحابه كانوا معه ونزلوا بمنى فصلوا بها الظهر والمغرب والعشاء والفجر وهذا ثم احرم. فهو يدل على الجواز. يعني ليس الاحرام صلاة الظهر - [00:06:57](#)

امرا حتما امرا لازما وهو خروج الى منها قبل الظهر امرا حسنا وامرا لازما ماذا كان في قبيل الظهر ثم يصلي بها الظهر كما رضي الله عنه هذا يدل على جواز وان ولادها الظفر بمنى - [00:07:37](#)

ولكنه ليس من فعل رسول الله عليه الصلاة والسلام كما جاء عن جابر في قبيلة قال وقال عبد الملك عن جابر رضي الله عنه انه عملنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فاحللنا حتى يوم التروية وجعلنا مكة من ظهر لبينا - [00:08:07](#)

وهذا ايضا رضي الله عنه واحلوا الذين كانوا الذين تحولوا الى عمرة وكذلك احلوا لما جعلوا مكة بظهر بعد ان ركلوا وانبعثوا من مكانهم الذي تنازلون فيه اهلنا انا موجود - [00:08:37](#)

وكذلك الذين كانوا معه في بعد ان ركبوا بعضهم توجه اليها وقالت مكة بظهر معناها انهم جعلوها وراء ظهورهم الى مين؟ هذا عند ذلك احرموا في حج الذي دخلوا فيه في ذلك المكان الذي احرم منه وهو - [00:09:37](#)

وفي اليوم الثاني من شهر ذي الحجة وفي يوم لانه كان الرحلة اللي فيها رحلة الحج يهيئون المال ويروون انفسهم ويقتلون الماء ويغيرونه اذا فاليوم يذهب به معكم لانه ما كان في المشاعر تجاه - [00:10:07](#)

من مكة ولهذا يسمى يوم التغيير اللي هو اليوم الثاني الرسول صلى الله عليه وسلم المدينة بحجر الوداع اليوم الرابع في شهر ذي الحجة. الله اكبر. وبقي قدم مكة. رجل قدم - [00:10:47](#)

وذلك فمر بنا انه على ما دخل النفس غير دخوله الذي حصل منه في اول يوم نقل فيه مكة حيث طاف المسجد تطوعا وانما بقي بعد ان ان فرغ من اخواته وشعبه بقي في اوضح حتى فعل الاسلام ثم ذهب هو اصحابه - [00:11:07](#)

الى من؟ قال وقال ابو الزبير عن جابر اهلنا من قال ابو جرير عن جابر اهلنا من الاصحاب يعني من مكان يدور. المفروض الذين اهلوا هم الذين كانوا على حي وحلوا حيث كانوا مترتعين او قال - [00:11:47](#)

وقرائهم الى عمرة. هؤلاء هلوا كما عرفني تكن متحللا انه قد يقع في الاجل. قال وقال عبيد بن جري لابن عمر رضي الله عنهما فان اذا قيل بمبلغ اهل الناس اذا رأوا الجبال. ولم تزلن انت حتى يوم التروية. فقال لم اري النبي - [00:12:17](#)

صلى الله عليه وسلم يذل حتى تنبعث به راحلته. رضي الله عنه وارضاه ما رآه النبي صلى الله عليه وسلم وانه يذل عندما تنبعث بجراحنا. لا يذل وهو في الارض. عائلته - [00:12:57](#)

وكان بعض الامهات من اول شهر ذي الحجة او كان يكونون المحرمين تسعة ايام او ثمانية ايام قبل الذهاب الى عرفة يقول ذلك ذكر وباطل على احرامه. باقي على احرام الجماعة الذين كانوا مع - [00:13:27](#)

والرسول صلى الله عليه وسلم لم يأخذ منه لانه حتى ينتهي الاول حتى يأتي فاذا الذين كانوا مع رسول الله نجحت منهم الا في اليوم الثاني قال باب اين يصلي الظهر يوم التروية؟ وقال حدثنا عبدالله بن محمد قال حدثنا اسحاق الازرق - [00:14:17](#)

قال حققنا سفيان عن عبدالعزيز بن نفيير قال سألت انس بن مالك رضي الله عنه كنت اخبرني بشيء عن النبي صلى الله عليه وسلم اين صلى الظهر والعصر يوم الذرية؟ قال بمنى كل - [00:15:34](#)

ان الظن العصر يوم النصر قال بالافرح ثم قال افعل كما يفعل امرائك. وقال حدثنا علي سمع ابا بكر بن عياش قال حدثنا عبد العزيز قال نبي انس قال وحدثني اسماعيل ابن اباه - [00:15:54](#)

حدثنا ابو بكر عن عبدالعزيز انه قال خرجت الى منى اليوم التروية فلقيت انس رضي الله عنه ذاهبا ذاهبا على حمار وقلت اين صلى النبي صلى الله عليه وسلم هذا اليوم الظهر وقال انظر حيث يصلي امراء - [00:16:14](#)

مكان رضي الله عنه يقول واما وصلى هذا بيان ان هذا هو سني. ولكن اذا وجد شيء على خلاف هذا فانه لم يجد شيء. يعني لازم امر متعين. الامر في ذلك هو - [00:16:34](#)

الا بمنى لكن اولى هو سبب الدين وانه صلى الظهر ثم البعثة ودل هذا على ان الاولى الافضل ان يكون في صلاة الظهر بمنى ولكنه

صلى بمبدأ ولما كان يذهبون مع الامراء ويتبعون الامراء - [00:17:34](#)

يحيج قال ارشد بهذا الى ترك الخلاف فالامير اذا توصل الناس جمعت يخرجون معه ويتقدمون عليه لان لديك انظر اليك ان يكون امر فتحت. وهو الاولى اذا فهم لكننا كان - [00:18:14](#)

ان امير الحج تأخر عن ذلك الوقت والناس لعل فان اذا كانت ما حصل خروج الناس هو اميرهم صلى بعد الظهر عليه ما يشاء لكن الاولى هو ان يكون بعد الظهر بمنى. فاذا حصل هذا فان - [00:18:44](#)

العلماء تلازم وبقاء ديننا في ذلك اليوم لا يترك عليه شيء ولا يلزمه ان يؤدي الفدية او ان يأتي بشيء لانه لم يفده شيء قال باب الصلاة بمنى وقال حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا ابن وعد قال اخبرني يونس عن - [00:19:24](#)

ابن شهاب قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى ركعتين وابو بكر وعمر وعمر وعثمان صدرا من خلفته. وقال حدثنا ادم قال حدثنا - [00:20:04](#)

لعبة عن ابي اسحاق الهمداني عن حارثة بن وهب الخزاعي رضي الله عنه انه قال ثم من النبي صلى الله عليه وسلم ونحن اكثر ما كنا قد وامنوا بمنى الركعتين. وقال حدثنا قبيلة ابن عقبة قال حدثنا - [00:20:24](#)

الصيام عن الاعمش عن ابراهيم عن عبدالرحمن بن يزيد عن عبدالله رضي الله عنه انه قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين ومع ابي بكر رضي الله عنه ركعتين. ومع عمر رضي الله عنه ركعتين ثم - [00:20:44](#)

تفرقت بكم الطرق ثم تفرقت بكم الطرق ويا ليت حظي من اربع ركعتان متقبل الناس وما بعده من الايام بعد الرجوع او عن النبي عليه الصلاة والسلام ركعتين وابو بكر رضي الله عنه وسلم فيها ركعتين - [00:21:04](#)

ابو عمر وعثمان ثم صلى اربعا ثم صلى اربعا يعني بعدين لا بين ان السنة وان ان نسلط في حق الحجاج في منى ان يغفره. والنبي عليه الصلاة والسلام كان يقتل في منى. كان يكفر - [00:21:44](#)

الصلوات الرباعية ولا يجمع بين الثلاثين ان يصلي كل صلاة في وقتها. وهذا في يوم تروية وقتها ركعتين وصلى العصر في وقتها ركعتين وصل المغرب بوقتها كما هي ثلاث ركعات وصلي العشاء في وقتها ركعتين وصلى - [00:22:14](#)

في وقتها كما كانت العبادة الرباعية تكفر بمنى كما فعل ذلك رسول الله عليه الصلاة والسلام جعله ابو بكر وعمر وفعله عثمان رضي الله عنه في قبره وقيامته اما ذلك وقد مر - [00:22:34](#)

هذا في دار الصلاة وان سلمان عثمان رضي الله عنه كان له علل سبق المرة ومنها انه كان خشى يظنون ان الصلاة من كونها اربع الى كونها قسرين هذه الصلاة والاعراض والناس الذين لا يعرفون يظنون انه حصل شيء من - [00:22:54](#)

الصلاة وانه لن يبلغها تعديلات نهى هذا التعليم. ولهذا صلى ركعتين صلى ركعتين محمد صلى ركعتين عشر سنوات كلها يصلي بهما ركعتين هذا هو او بعد الحج اليوم الثامن وكذلك باليوم العاشر والحادي عشر والثاني عشر - [00:23:34](#)

مما قال عن عبد الله رضي الله عنه قال قد صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين ومع ابي بكر رضي الله عنه ركعتين ومع عمر رضي الله عنه ركعتين - [00:24:24](#)

ثم تفرقت بكم الطرق ويا ليت حظ من اربع ركعتان متقبلتان روى الحديث يبين انه صلى ركعتين ركعتين وناموا ركعتين ثم تفرقوا بالطرق وآآ ابن عباس رضي الله عنه كان يقيم الناس بالدمون نعم وكان ابن مسعود يفعل كما يفعل عثمان واستعادة الانقلاب - [00:24:44](#)

مع الامام فيقول ذات حظي من اربع ركعتان متقبلتان عظم اربع ركعة متقبلتان منها هذه الاربعة التي يصليها في منى يرجو ويتمنى ان تقبل منه اثنتان من اربع ان الثاني من الاربعة عدد الاربعة التي كان يفعلها وهو - [00:25:14](#)

لكن لو حتى لا يخالف وحتى لا يحصل الجنان يفعل ما يفعل قريبا كنا يقولون حظي من اربع ركعتان قال صوم يوم عرفة وقال حدثنا علي ابن عبد الله قال حدث ثلثيان على الزهري قال حدثنا ذلك - [00:25:44](#)

قال النبي عميرا مولى ام الفضل عن ام الفضل رضي الله عنها انها قالت شر لنا في يوم عرفة في قوم النبي صلى الله عليه وسلم

فبعثت الى النبي صلى الله عليه وسلم بشراب فشربه - [00:26:24](#)

هذه التريبة تتعلق وتتعلق به في عرفة ابن عباس الهلالية ونرى الناس وشبهة في عرفة فقالت ان ابين لكم احدا من لبن وكان عليه السلام راكبا على بعيره في عرفة فاخذه بجلد - [00:26:44](#)

كيف كان عليه الصلاة والسلام في ذلك اليوم؟ لانه كان مفطرا وهذا من ذكائها وحكمتها يعني الاية انها تكشف بالفعل دون ان القرآن وان يقبل الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:27:44](#)

الا هذا على ان السنة حجاج عليه الصلاة والسلام انشأت لهم واقوى لهم يكون عندهم نشاط للدعاء على الله عز وجل في ذلك اليوم دعاء للجهد والتوجه اليه سبحانه وتعالى. انه قد يحصل معه تعب - [00:28:04](#)

لهذا ان السنة ان التاريخ من عرفة رسول الله اما غير الحجاج الذين هم في بلادهم ان يقوموا يوم عرفة افضل صيام تطوع صوم عرفة وهو صيامه افضل صيام عليه - [00:28:54](#)

ومنذ عهدا دل هذا على فضله وان له حظ خاص ولكن هذا في حق باب الجاهل فان في ولم يكن صائما من اجل عليه قال باب السلم والتكبير اذا غنا من منى - [00:29:34](#)

عرفة وقال حدثنا عبد الله بن يونس قال اخبرنا مالك عن محمد ابن ابي بكر الثقافي انه سأل انس ان ابن مالك وهما غازيان منى الى عرفة. كيف كنتم تصنعون في هذا اليوم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:30:04](#)

وقال كان يريد منا المفل فلا عليه ويكبر منا المكبر فلا يذكر عليه والتلبية وان هذا شأنه مع رسول الله عليه الصلاة والسلام عليه يقول لبيك اللهم لبيك لا ينظر عليه ولا يقول الله اكبر الله اكبر. لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر عليه. فان هذا على - [00:30:24](#)

وان الانسان التي ولا على مصطفى ولا على مشروعية هذين التريبة والتقدير لصالحه من الى عرفات. قال باب التهديد في الرواح يوم عرفة. وقال حفلتنا عبدالله بن يوسف قال اخبرنا ما لك علي بن شهاب عن سالم قال كتب عبد الملك بن الحجاج الا يخالط ابن عمر

في الحج - [00:31:04](#)

فجاء ابن عمر رضي الله عنهما وانا معه يوم عرفة حين زالت الشمس وطاح عند سرادق الحجاج فخرج وعليه ملحظة المعطرة. وقال ما لك يا ابا عبدالرحمن؟ فقال الرواح في ماذا تريد السنة؟ قال هذه - [00:31:54](#)

الاه؟ قال نعم. قال فانظرنى حتى افيض على رأسي. ثم اخرج فنزل حتى خرج الحجاج وسار بيني وبين ابي وقلت ان كنت تريد السنة فاقتل الخطبة وعجل الوقوف. فجعل ينظر الى عبد الله - [00:32:14](#)

فلما رأى ذلك عبدالله قال صدقت. وهذه باب التهديد للرواحل يوم هو يقول شعرنا يكون بعض دول الشمس وانه بعد الصلاة الظهر والعصر يجمع بينهما يخطب الامام قوم يريب الناس كل ذلك - [00:32:34](#)

والنبي عليه الصلاة والسلام كان يوم عرفة له زهبا من منى نزل بنمرة نزل نزل ثم بعد ذلك حفظ الناس خارج اه خارج عرفة ثم بعد ذهب الى الموقف فوقف في عرفة ووقف في عرفة - [00:33:14](#)

ان اما يكون معروف بعبدالله بن عمر يعني فيه نسخة ذو الحج وفقا لما يفعله من عمر وما كانوا لنى قالوا يا الظهر كانت الشمس جاء بعمر الى قرابة بن حجاج وطاح به فخرج - [00:33:44](#)

قال له دروب السنة قال هذه الساعة؟ قال نعم. قال اظن حتى اسير على احد ثم جاء وذهبوا قال له عجل الوقوف فنظر فقال الخبر بان قال ينظر هذا يقول خلال هذا الكلام هل يؤيده او يبين ان الامر على خلاف ذلك؟ قال ابو عمر صدقة - [00:34:26](#)

هل نشاهد من هذا هو التهجير والتبشير ادم الصلاة ببعض النوال فدخل وقتها فصلى فيها الركعتان ثم العصر بعدها ركعة ثم بذلك اولا ثم الذهاب الى الذهاب الى عرفة فلا يوجد الى غيرها - [00:35:26](#)

نمرة قال باب الوقوف على الدابة لعرفة وقال حدثنا عبدالله بن مسلمة عن ماجد عن ابي النضر عن عمير المولى الله من العباسي عن ام الفضل بنت الحارث. انها قالت ان مازا اجتنبوا عندها يوم عرفة في صوم النبي - [00:36:19](#)

صلى الله عليه وسلم. وقال بعضهم هو صائم وقال بعضهم ليس للصائم. فارسلت اليه في قبح لبن وهو على بعيره فشربه. قال باب

الهموم على الدابة لعرفة. والوقوف على الجسد بعرفة - [00:36:49](#)

قوله كما وتبين اما هذه وقف على بغيره عليك يدعو وينتهي الى الله عز وجل وهو كل من فعل هذا ومن العلماء من قال انه يتعب ان يكون الانسان في عرفة طيبة الوقوف ومنهم من قال ان هذا جعله من كونه - [00:37:09](#)

قدوة يراها الناس جميعا انه ينبغي لهم ان يكونوا واضحين. في على فلا بأسوا ان كانوا على الارض فلا بأس بذلك. ومن العلماء من قال يستحب الوقوف عن كده ثم قال ان ربنا جعله لقومه قناتك لامة يشاهد معاوية - [00:38:29](#)

ويطوفها على بغير. حتى يشاهد الرحمات كان هذا باب الجمع بين الصلاتين بعرفة. وكان ابن عمر رضي الله عنهما اذا كان له الصلاة مع الامام جمع بينهما وقال الليل حدثني رقيب عن ابن شهاب قال اخبرني زالم ان الحجاج ابن يوسف عام نزل منه الزبير - [00:39:09](#)

رضي الله عنهما سأل عبدالله رضي الله عنه كيف نصنع بالموقف يوم عرفة؟ وقال سالم ان كنت تريد السنة وذهبت ان كنت تريد السنة فاتم بالصلاة يوم عرفة. وقال عبدالله ابن عمر انهم كانوا - [00:39:49](#)

يجمعون بين الظهر والعصر في السنة. وقل للمسلم افعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال سالم وهم يتبعون في ذلك الا سنته وعلى حدود عرفة سنة هي جمع بين الولدين وانه يهدم الصلاة يعني يبكر فيها لا يضرب - [00:40:09](#)

صلى في اول وقتها تجمع معها العصر لهذا الوقوف فيكون من حين فرائض من الصلاة الى غروب الشمس. علشان مقبل على الله عز وجل متجه اليك لجمعهما في اول وقت الظهر. الرسول صلى الله عليه وسلم فعل هذا - [00:40:49](#)

وهذا الحديث الذي فيه الذي مر وهو بما يتعلق بحج الحجاج ومعه ابن عمر ابن عمر وقد يأتي ببيان الجمع بين الصلاتين للهجرة من اول وقفة ظهر يجمع بين الظهر والعصر في اول وقت الظهر هذه - [00:41:19](#)

يقول الرسول صلى الله عليه وسلم كان في منى يغفل ولا يجمع واما في منى ابي عرفة فانه قد جمع ان هذه السنة ان يجمع بين الظهر والعصر في عرفة وان يجمع بين المغرب والعشاء في مزدلفة - [00:41:49](#)

هذه السنة لان المريض المسافر اذا كان مقيما له ان يجمع لان جمع في تبوك وكانوا مقيمين فدل على يوافق ولكن عون المعروفين دون ان قال باب قصر الخطبة بعرفة. وقال حدثنا عبد الله بن مطلبة قال اخبرنا مالك عن ابن شهاد عن سالم ابن عبد - [00:42:09](#)

ان عبد الملك ابن مروان كذب الى الحجاج ان ياتم بعبد الله ابن عمر في الحج. ولما كان يوم عرفة ابن عمر رضي الله عنهما وانا معه. فاذا زاغت الشمس او زادت فقه عند حسناته اين هذا؟ وخرج - [00:43:19](#)

اليه وقال ابن عمر الرواح وقال الان؟ قال نعم. قال الغرني قال انغرني افيض علي ماء ونزل ابن عمر رضي الله عنهما حتى خرج وصار بيني وبين ابي وقلت تريد ان تصيب السنة اليوم فاقتل - [00:43:39](#)

قال فوعدني بالوقوف وقال ابن عمر الصدق. في يوم عرفة وانه قال يقول عمر هذا دل على امور ليستدل به في كل هجرة على ما اراد به عليك من قال باب التعذيب من الموقف وقال بعض الوقوف بعرفة قال - [00:43:59](#)

فلا علي ابن عبد الله قال حدثنا سفيان قال حدثنا عمرو قال حدثنا محمد بن جبيرة بمطعم الابيب قال كل فعيرا وحدثنا مجددا قال حدثنا سفيان عن امر رضي الله حتى يضع - [00:44:59](#)

هذا يحصل معه فقراء. وقد اردنا ان رحمه الله انه لا يكرر الحديث واکرم موضع الا وفي ما يقرره زيادة على ما وفق ولا يوجد كما قال بعض العلماء صحيح البخاري - [00:45:19](#)

احاديث مكررة للنبي او متنها الا في حدود عشرين موضعا فقط على صحته احاديثه وكثرة استقرار فيه فانه لا يوجد فيه الا من دار عشرين حديثا هي التي جاءت فيها واحدة واحدة ليس في مكان استقرار او في موضع استقرار - [00:45:49](#)

زيادة على الموضوع الاول مما ورد فيه بهذه النحو في موضوع الدين اما هذا الحديث الكبيرة التي يكررها فان كل فيه قاعدة يجب الذنوب الذي بهذا الحديث بشيء منها ما ذكر الترجمة بدون كان هنا ومنها ما اسقط انما ذكر - [00:46:19](#)

هذا باب الوقوف بعرفة قال حدثنا علي بن عبدالله قال حدثنا عمرو قال حدثنا محمد بن الزبير بن مطعم عن ابيه قال بغيرا قال وحدثنا مسلم قال حدثنا سفيان عن عمرو انه سمع محمد بن زبير عن ابيه - [00:47:09](#)

الزبير بن مطعم بعيرا بي فذهبت اطلبه يوم عرفة فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم مواكبا لعرفة وكل هذا والله من الممكن فما شأنه هؤلاء؟ هذه الذي اذا كانهم لا يقفون في عرفة وانما يقفون - [00:47:39](#)

ولا يخرجون عن الحرم. اما غيرهم فقد كانوا يحجون الى عرفة بها انما هو بمزدلفة وليس بامر وكان قبل ان يسند اظن بعيرا يعني فقده ولا هذا يطلبه بعرب واقفة في عرفة وهو يعرف ان اهل قريش قالوا هذا - [00:48:19](#)

وما اتى به ما امر. لا يخرجون عن الحرم. وانما يقفون في مزدلفة ووقوف عرفة ابراهيم الخليل كان هو الذي كان عليها الجاهلية الا ان قريشا فعلوا هذا الفعل هذه الدعوة اللي قالوا انها اهل الحرم واهل البيت - [00:48:59](#)

فلا يخرجون من منه لاننا يرقون وكانوا يرقون بهم ثلثه نوحا واما عرفة خارج الحرم الشجر في عرفة لا بأس به لانه ليس لانها من داخل الحرم. وقال قريش والرسول صلى كان آآ - [00:49:39](#)

يجب ان الذين يقومون بعرفة على خلاف ما كان يفعل صومه قريش حيث ولهذا قال ما الذي اتى به فيها وقريش لا تخرج من القمم لانها تقف في مزدلفة. وقال ان الشمس قللوا هذا بيت هؤلاء - [00:50:09](#)

قال منها يعني الشدة وانهم شددوا على انفسهم لانهم لا يخرجون من الحرم وانهم عن عمل الناس ولهذا قيل لكم هذا وقيل في لكن هذا هو اظهرها فهو او ظهر اخر. يحكي ما كان ساعده وهو الان مسلم - [00:50:39](#)

ما كان شاهده عائله قبل قال حدثنا مروة بن ابي قال حدثنا علي ابن مسلم عن هشام ابن عروة قال عروة كان الناس يطوفون بالجاهلية عراة الا الام والجند قريش وما ولدت - [00:51:09](#)

وكان منذ يحتسبون على الناس يعطي الرجل الرجل الثياب يقوم بها وتعطي المرأة المرأة الصيام فيها فمن لم نعطي الموت خاب من كيد عريانا وكان يديم جماعة الناس من عرفات ويحيط - [00:51:29](#)

الحمد من جمع. قال واخبرني ابي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ان هذه الاية نزلت بالموت. ثم فافيضوا من حيث افاض الناس. قال كانوا يفيضون من جمع فدفعوا الى عرفات - [00:51:49](#)

وان مع اهل الجاهلية انه لا والوقوف في العادة في الجاهلية التي فعلتها قريش انها مرفوضة ومجموعة انه لا يجوز الوقوف في غير عرفة الوقوف بها لا دومها ولا وراءها. وانما يكون في حدودها وفي داخلها. فهو مكان معين منه - [00:52:09](#)

لا في الحرم. ولا في غير الحرم في هذا الحديث بيان يتميز بهما قريش الذين يقول لهم الحمد انهم كانوا يطوفون خلاهم يطوفوا عريانا وهم يطوفون بالملابس او يطوفون كان الرجل يعطي الرجل والمرأة الى مكة ومن لم يحصل له شيء - [00:52:59](#)

قريش فانه يطوف قرية. انه يطوف عريان وغيره عادة الجاهلية. هذا ولهذا جاء في الحديث ان الرسول صلى الله عليه وسلم لما ارسل ابا بكر للناس امره وكان الجاهلية يعلمون هذا فعل المجازي خارج مكة لانه يطوف عاريا ولا يطوف بثياب عن رجالها - [00:53:39](#)

وانما يطوف عاريا او مزياء من قريش. ومن اعطي ربا من الوافدين مرة ثانية فجاء جاءت الشريعة للقضاء على هذا حيث نودي بحجة الناس الا الشيء الثاني وهو الذي يتعلق بالخرجمة والوقوف بعرفة ان غير قريش كان يقف يقفون بعرفة - [00:54:19](#)

واماؤها يعني ومن يعني كانت امه ام قريش قريش وكانت امه قرشية وانه يجب كما يقف اقواله مع قريش في المزدلفة من ذلك الشريعة بان يكون الوقوف انه بعرفة وليس - [00:54:59](#)

قريش من عرفة لهذا يعني - [00:55:39](#)